

الذخيرة

الباب التاسع في المزارعة هذا ما زارع فلان بن فلان لفلان بن فلان جميع الارض البيضاء التي بقرية كذا من عمل كذا الزراعة سنة كذا على ان يزرع فيها من الزريعة الفلانية الموصوفة بكذا مقدار كذا في كل فدان على ان على فلان المبدأ بذكره من البقر الصالح للحرث عشرة رؤوس صفتها كذا وسنها كذا وجميع الحرث وهو سكتان علوفتها كل راس في كل ليلة كذا وعليهما من العمال خمسة يقومون لعلفها والحرث عليها وسوقها من مواضع مبيتها إلى الارض المذكورة والارض المذكورة ملك لهما بالسوية وما يخرج منها بينهما بالسوية وجعل فلان المبدأ بذكره البقر والمؤنة قبالة الزريعة تعاقدًا على ذلك معاقدة شرعية صحيحة بعد النظر والمعرفة بجميع ذلك وشهد على اشهادهما بذلك في تاريخ كذا وان كان البذر بينهما قلت نصفه من فلان بن فلان والنصف الآخر من فلان بن فلان وخلطًا ذلك وصار الجميع بين العامل فلان ومهما وقع بينهما من الشروط الجائزة ذكرتها مؤنة هي ومن اشترطها وعلى من هي عليه